

## البداية والنهاية

وقال تعالى في سورة ص ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب إذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال إني أحببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردها علي فطفق مسحاً بالسوق والأعناق ولقد فتنا سليمان والقينا على كرسیه جسداً ثم أناب قال رب اغفر لي وهب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي إنك أنت الوهاب فسخرنا له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب والشياطين كل بناء وغواص وآخرين مقرنين في الأصفاد هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب وإن له عندنا لزلفى وحسن مآب يذكر تعالى أنه وهب لداود سليمان عليهما السلام ثم أثنى الله عليه فقال نعم العبد إنه أواب أي رجاع مطيع الله ثم ذكر تعالى ما كان من أمره في الخيل الصافنات وهي التي تقف على ثلاث وطرف حافر الرابعة الجياد وهي المضمرة السراع فقال إني أحببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب يعني الشمس وقيل الخيل على ما سنذكره من القولين ردها علي فطفق مسحاً بالسوق والأعناق قيل مسح عراقيبها وأعناقها بالسيوف وقيل مسح عنها العرق لما أجراها وسابق بينها وبين يديه على القول الآخر والذي عليه أكثر السلف الأول فقالوا اشتغل بعرض تلك الخيول حتى خرج وقت العصر وغربت الشمس روى هذا عن علي بن أبي طالب وغيره والذي يقطع به أنه لم يترك الصلاة عمداً من غير عذر اللهم إلا أن يقال إنه كان سائغاً في شريعتهم فأخر الصلاة لأجل أسباب الجهاد وعرض الخيل من ذلك وقد ادعى طائفة من العلماء في تأخير النبي A صلاة العصر يوم الخندق أن هذا كان مشروعاً إذ ذاك حتى نسخ بصلاة الخوف قاله الشافعي وغيره وقال مكحول والأوزاعي بل هو حكم محكم إلى اليوم أنه يجوز تأخيرها بعذر القتال الشديد كما ذكرنا تقرير ذلك في سورة النساء عند صلاة الخوف وقال آخرون بل كان تأخير النبي A صلاة العصر وعلى هذا فيحمل يوم الخندق نسياناً فعل سليمان عليه السلام على هذا والله أعلم وأما من قال الضمير في قوله حتى توارت بالحجاب عائد على الخيل وأنه لم تفته وقت صلاة وإن المراد بقوله ردها علي فطفق مسحاً بالسوق والأعناق يعني مسح العرق عن عراقيبها وأعناقها فهذا القول اختاره ابن جرير ورواه الوالبي عن ابن عباس في مسح العرق ووجه هذا القول ابن جرير بأنه ما كان ليعذب الحيوان بالعرقبة ويهلك مالا بلا سبب ولا ذنب لها وهذا الذي قاله فيه نظر لأنه قد يكون هذا سائغاً في ملتهم وقد ذهب بعض علمائنا إلى أنه إذا خاف المسلمون أن يظفر الكفار على شيء من الحيوانات من أغنام ونحوها جاز ذبحها واهلاكها لئلا يتقوا بها وعليه حمل صنيع جعفر بن أبي طالب يوم عقر فرسه بموته وقد قيل إنها كانت خيلاً عظيمة قيل كانت عشرة آلاف فرس وقيل عشرين ألف فرس وقيل كان فيها عشرون فرساً من ذوات الأجنحة وقد روى أبو داود

في سننه حدثنا محمد بن عوف حدثنا سعيد بن أبي مریم أنبأنا يحيى بن أيوب حدثني عمارة بن  
عزيرة أن محمد بن إبراهيم حدثه عن محمد بن أبي سلمة